

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق في شأن إلغاء القانون رقم (٨٨) لسنة ١٩٩٥ في شأن محاكمة الوزراء، مشفوعاً بمذكرته الايضاحية برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،  
مقدمو الاقتراح

بدر نشمي العنزي

حمد محمد المدالج

د. عادل جاسم الدمخي

حمد عبد الرحمن العليان

د. عبد الهادي ناصر العجمي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
يُدْرَج في جدول أعمال الجلسة القادمة  
مع إعطائه صفة الاستعجال

State of Kuwait



دولة الكويت

## اقتراح بقانون

في شأن إلغاء القانون رقم (٨٨) لسنة ١٩٩٥ في شأن محاكمة الوزراء

- بعد الاطلاع على الدستور،
  - وعلى قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له،
  - وعلى قانون الإجراءات والمحاکمات الجزائية الصادر بالقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات مجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣ في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٢ بشأن حالات الطعن بالتمييز وإجراءاته والقوانين المعدلة له،
  - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بشأن قانون تنظيم القضاء والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ في شأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٣ في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعدل بالقانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٦،
  - وعلى القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ في شأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

## (المادة الأولى)

يلغى القانون رقم (٨٨) لسنة ١٩٩٥ في شأن محاكمة الوزراء.

State of Kuwait



دولة الكويت

**(المادة الثانية)**

تسري أحكام قانوني الجزاء والإجراءات والمحاکمات الجزائية والقوانين المشار إليها على كل وزير سواء كان مستمراً في منصبه الوزاري أو ترك منصبه بعد وقوع الجرم.

**(المادة الثالثة)**

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

**(المادة الرابعة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون

### في شأن إلغاء القانون رقم (٨٨) لسنة ١٩٩٥ في شأن محاكمة الوزراء

جاء في دستور الدولة نصوص توجب تحقيق العدالة والحفاظ على المال العام الذي أصبح يهدر بشكل مستمر دون تطبيق للقواعد العامة للإجراءات والمحاكمات الجزائية، وقد جاء هذا الاقتراح بقانون لتحقيق مبدأ العدالة والمساواة مما يستوجب إلغاء القانون رقم (٨٨) لسنة ١٩٩٥ في شأن محاكمة الوزراء، فهم وغيرهم مواطنون، والدستور أكد بأن الجميع سواسية أمام القانون، وقد جاء هذا القانون ليسري تطبيق أحكام قانون الجزاء الكويتي وقانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية وكافة القوانين التي أقرت من تاريخ إنشاء المحاكم الكويتية على كل وزير قام بارتكاب جرم التعدي على المال العام أو ارتكب الجرم أثناء توليه منصبه الوزاري حتى وإن ترك منصبه، ف جرائم التعدي على المال العام لا تسقط بالتقادم.

الفصل السريحي السابع عشر دور الاعقاد الاول

١٦١